رابط المادة على منصة باحث

نور على الدرب - أحكام الصلاة وأهميتها- الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

هل تجوز الصلاة خلف رجل لا يتوضأ علما بأني لا ألاحظ عليه أي مانع من الوضوء؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا فيقول هل تجوز الصلاة خلف رجل لا يتوضأ علما باني لا الاحظ عليه اي مانع من الوضوء. لا يجوز له ان يصلي بدون وضوء من غير عذر لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة باغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق - 00:00:00

وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا. هذا بالمكر وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من لغاية او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه وهذا في حالة العذر عن استعمال - 00:00:20

الماء لمرض او لقلة الماء وكونه لا يكفي لحاجة الانسان وطهارته ففي حالة العذر يتم اما اذا كان ليس عند له عذر الماء متوفر وهو قادر على استعماله فانه لا بد ان يتوضأ للصلاة فان صلى بدون وضوء فصلاته غير صحيحة لقوله صلى - 00:00:40

الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوظأ وتوظأ صلى الله عليه وسلم ثم قال لاصحابه هذا ضوء لا يقبل الله الصلاة الا به. نعم - 00:01:00